

الأمم المتحدة
الجمعية العامة



اللجنة الخامسة
الجلسة الخامسة
المعقدة يوم الثلاثاء
٩ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٠
الساعة ١٠/٠٠
نيويورك

الدورة الخامسة والأربعون
الوثائق الرسمية

جامعة الدول العربية

JAH ٤٧ ١٩٩٠

جامعة الدول العربية

محضر موجز للجلسة الخامسة

(بربادوس)

السيد مايكوك

الرئيس :

(جمهورية أوكرانيا
الاشتراعية السوفياتية)

السيد كوليك
نائب الرئيس

شـم :

رئيس اللجنة الاستشارية لمسائل
الادارة والميزانية : السيد مسيلي

المحتويات

البند ١٣٥ من جدول الأعمال : جدول الانصبة المقررة لقسمة نفقات الأمم المتحدة (تابع)

البند ١٢٣ من جدول الأعمال : وحدة التفتيش المشتركة (تابع)

.../..

Distr. GENERAL
A/C.5/45/SR.5
16 October 1990
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

* هذه الوثيقة قابلة للتصوير . ويجب إدراج
التصويبات في نسخة من الوثيقة وإرسالها مذيلة
بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعنى في غضون أسبوع
واحد من تاريخ نشرها إلى : Chief of the Official
Records Editing Section, Room DC2-0750, 2 United
Nations Plaza

ومستدرر التصويبات بعد انتهاء الدورة في تصويب
مستقل لكل لجنة من اللجان على حدة .

افتتحت الجلسة في الساعة ١٠/٣٥

البند ١٢٥ من جدول الأعمال : جدول الاتصبة المقررة لقسمة نفقات الأمم المتحدة (تابع)

(A/45/11)

١ - السيدة أوليفيلت هجرتونسون (السويد) : تكلمت باسم بلدان الشمال فقالت إن المنهجية المتبعة في مناقشات جدول الاتصبة لابد وأن تستهدي بعده منطلقات أساسية ، منها المبدأ القائل بضرورة المشاركة المنصفة في أعباء تمويل الميزانية العادلة للأمم المتحدة . وفي هذا الصدد فإن التوصيات الواردة في تقرير لجنة الاشتراكات حافظت في الأساس على المنهجية المعتمد بها لتحديد قدرة الدفع لدى الدول الأعضاء . وقالت إن بلدان الشمال ترى أن النهج الموضح في التقرير إنما يحقق هذه التوزيع المنصف للأعضاء على الدول الأعضاء ، وأنها تتتفق مع توصية اللجنة بالنسبة لمفهوم الدخل المعدل حسب المديونية برغم كونه محدودا ، وإن كانت لا تزال تتساءل عما إذا كان الوقت لم يحن للأخذ بطريقة تكفل تعديل أسعار الصرف المعدلة حسب الأسعار فيما تجري تعديلات بالنسبة للبلدان التي لا تزال تواجه مسؤوليات بسبب هذه المنهجية . وأوضحت أن هذه البلدان تؤيد توصية اللجنة بزيادة الحد الأعلى للدخل بالنسبة للفرد إلى ٦٠٠ دولار ، وكذلك توصيتها بالإبقاء على العشر سنوات بوصفها فترة الأساس الإحصائية ، كما أنها توافق على أن نظام الحدود الحالي يتبع الإبقاء عليه مع التخفيف من آثاره السلبية المحتملة ، من خلال عملية تعديل مرحلية . وأشارت إلى أن البلدان المذكورة ترحب في هذا الصدد بما أكدته اللجنة مجددا من ضرورة تغيير هذه التعديلات وأن المعايير الموضحة للقرارات المستخدمة بشأن التعديلات المرحلية سوف تزيد مصداقية هذه العملية على مستوى الدول الأعضاء . وبيّنت أن بلدان الشمال توافق على أن إدخال تغيير على الحدين الأقصى والأدنى للمعدلات في جدول الاتصبة سوف يتطلب قراراً سياسياً ، كما أن الأرقام الواردة في المرفقات يمكن أن تصلح أساساً مفيداً لإمعان النظر في هذه المسألة المهمة .

٢ - ومضت تقول إن من الاعتبارات الأساسية الأخرى التي تراها دول الشمال ، ضرورة وضع الاشتراكات المقررة ضمن منظور معين . فالميزانية العادلة للأمم المتحدة صيغة نسبية ، فهي لا تبلغ على سبيل المثال سوى خمس ميزانية التعليم السنوية لمدينة نيويورك . وفضلاً عن ذلك فهي تغطي أقل من ٤٠ في المائة من التكاليف الإجمالية للأمم المتحدة ، فيما يجري يتموّيل بقية التكاليف من واقع التبرعات . كما أن التبرعات المقررة لدول الشمال ، المقدمة إلى وكالات الأمم المتحدة تبلغ ، على الأساسين النسبي والمطلق ، نحو سبعة أضعاف اشتراكاتها المقررة المسددة إلى ميزانيات الوكالات ، كما

(السيدة أوليفيا هجertonsson ، السويد)

انها تمثل نحو ٢٢ في المائة من مجموع أموال التبرعات المجموعة بواسطة منظمة الأمم المتحدة . وأوضحت أن بلدان الشمال لا تجد تفسيراً لعدم وفاء الكثير من الدول الأعضاء بالتزاماتها المحددة نسبياً ، ولا سيما في مرحلة تتربع فيها على عاتق الميزانية مطالبات جديدة وعديدة .

٣ - وخلمت إلى القول بضرورة احترام ما تتمتع به لجنة الاشتراكات من مركز الخبرير في الموضوع .

٤ - السيدة مميانغي (غابون) : طلبت إيضاحات حول السبب الذي تقرر من أجله الإبقاء على التدرج المتعلق بصيغة الخصم المسموح به للدخل الفردي المحظوظ عند مستواه الحالي وهو ٨٥ في المائة . وقالت إن بلدتها التي شهد انخفاضاً حاداً في دخل الفرد فيه عبر السنوات الست الماضية ، من ٣٩٣٠ دولاراً إلى ٢٧٧٠ دولاراً ، يلاحظ أن الحد الأعلى للدخل بالنسبة للفرد كان ينبع فيزيادته إلى ٢٦٠٠ دولار فقط . بيد أنها أعربت عن اغتناطها إذ تلاحظ وجود التوصية المتعلقة بالإبقاء على فترة الأساس الإحصائية التي تستغرق عشر سنوات مما يساعد في إضفاء الاستقرار على جدول الاتسعة .

٥ - وفيما يتعلق بـ ملاحظة لجنة الاشتراكات بأن أي تغير في المعدلات القصوى والدنيا سوف يتطلب قراراً سياسياً ، أوضحت أن وفدها يطلب المزيد من المعلومات عن مستوى هذا القرار والأثار المترتبة عليه . وإن كان يؤيد قرار اللجنة بالتوصية إلى الجمعية العامة بالإبقاء على نظام الحدود في شكله الحالي .

٦ - وخلمت إلى القول بأن وفدها ، وإن كان يأخذ في اعتباره خيار اللجنة الذي يقول بالدخل المعدل حسب المديونية وهو أحد الخيارات البديلة المتعلقة بمفهوم الدخل ، إلا أن بلدتها يود أن يعرف السبب الذي حال دون أن يؤخذ أيضاً في الاعتبار مفهوم الدخل المعدل بالنسبة للتنمية القابلة للإدامة . وأعربت في النهاية عن قناعة بلدتها بأن الطلب المقدم إلى المكتب الإحصائي بمواصلة تحسين مصرف البيانات التابع له فيما يتعلق بمفاهيم الدخل البديلة ، إنما يتمس بأهمية أساسية .

٧ - السيد ميسري (اليمن) : قال إن بلده قد احتفل مؤخراً بتوحيد شطريه بعد أن كانا منفصلين في الماضي ، وكان كل منهما معترفاً به في السابق من جانب الجمعية العامة بوصفه ينتمي إلى مجموعة أقل البلدان نمواً . وأعرب عن قناعة وفده بأن بلده الموحد حالياً يتبع أن يظل منتمياً إلى نفس المركز ولكن لجنة الاشتراكات لم تقبل هذا الرأي .

٨ - وقال إن الدولة الجديدة ، عليها أن تتحمل ، فضلاً عن مشاكلها الاقتصادية والاجتماعية ، الأعباء التي تنطوي عليها إعادة تنظيم بناتها الأساسية ، ومن ثم فمن غير المعقول أن يقدر اشتراك هذا البلد بنسبة ٢٠٪ في المائة من الميزانية العادلة بدلاً من ١٠٪ في المائة ، لاسيما وأن بلده ، رغم كل شيء يتوافق له المعيار الوحيد المتصل بوضعه الراهن بوصفه واحداً من أقل البلدان نمواً ، لا وهو اعتراض الجمعية العامة بوضعه هذا .

٩ - ومضى يقول إنه برغم ما يسلم به من صعوبات تولدت عن الأزمة المالية للأمم المتحدة ، إلا أنه على ثقة بأن أي نقص في ميزانية عام ١٩٩١ ناجم عن سداد اليمن ١٠٪ في المائة بدلاً من ٢٠٪ في المائة سيتاح تعويضه بفضل الاشتراكات الجديدة من ناميبيا ولختنثاين . وخلص إلى القول بأن بلده على استعداد من ثم لسداد اشتراكه بالكامل عن عام ١٩٩٠ على نحو ما سبق تقديره على الدولتين السابقتين ، وإن كان يأمل في أن يلقي موقفه بالنسبة لاشتراكات ١٩٩١ تفهمه .

١٠ - السيد ماجولي (إيطاليا) : تكلم باسم الدول الائتني عشرة الأعضاء في الاتحاد الأوروبي فقال إن التحليل الدقيق الذي أجرته لجنة الاشتراكات استجابة لقرار الجمعية العامة ١٩٧/٤٤ يهين للجنة الخامسة كل الأسباب التي تتتيح لها المضي قدماً في ثقة دون أن تشتبه عزمه أية قيود أو تدخلات لا موجب لها . ووصف لجنة الاشتراكات بأنها هيئة تتعمق بالخبرة ضمن هيئات الجمعية العامة ، مؤكداً أنه يتبع للجمعية لا تتجاهل أعمال هيئاتها ذات الخبرة والاختصاص أو تسعى إلى إزدواجية هذه الأعمال .

١١ - وأعرب عن رغبة الائتني عشر في التأكيد مجدداً على أن القدرة على السداد مستظلل المعيار الأساسي لتحديد جدول الأنشطة . وأن المجموعة تتفق في هذا الصدد مع توصيات اللجنة بالإبقاء على معيار الدخل القومي أماماً لتحديد تلك القدرة . ولوحظت بالتأييد توصيات اللجنة بكل ، فقد يثبت القبول بعامل تصحيح دائم يتم إدراجه ضمن

(السيد ماجولي ، إيطاليا)

الحساب ، وحالما يتهيأ عامل مقارنة أفضل للبيانات ، فقد يصبح إدراج بيانات عن نظام أسعار الصرف المعدلة حسب الأسعار بدليلاً مقبولاً وإن كان هذا الأمر سابقاً لا وانه في الوقت الحالي .

١٢ - وأوضح أن مجموعة الاشتباكات عشر تستهدف تحقيق الاستقرار إذ تواصل تأييدها الإبقاء على فترة الأساس الإحصائية المؤلفة من عشر سنوات ، وأنها على استعداد أيضاً للنظر في زيادة في الحد الأعلى للخصم المسموح به للدخل الفردي المنخفض إلى ٣٦٠٠ دولار إذ قد يساعد ذلك على تحقيق المساواة في عبء الاشتراكات بين الدول الأعضاء .

١٣ - وفيما يتعلق بالمسألة المعيبة الممثلة في نظام الحدود فإن الاشتباكات عشر يرون أن الحدود المئوية التي اقترحتها اللجنة عادلة بما يكفي . وبالنسبة للتغيرات المرحلية ، يودون أن يؤكدوا مجدداً على أن العملية بأسرها تتوقف تماماً على مدى استعداد بعض الدول الأعضاء بأن تقوم عن طواعية بتقديم نقاط توزع على دول أخرى جديرة بأن تعاني نتائج سلبية . كما أن زيادة الحد الأعلى للخصم المسموح به للدخل الفرد المنخفض من شأنها أن تساعد على خفض التعديلات المرحلية إلى الحد الأدنى . بيد أن القول بضرورة اتخاذ القرارات المتعلقة بهذه التعديلات من جانب اللجنة ككل ، بحيث تتصلق فقط بالظروف الاستثنائية ، من شأنه أن يضمن وضوح وعدالة العملية . ويؤيد الاشتباكات عشر أيضاً تبني المعايير الموسعة بها من جانب اللجنة في الفقرتين ٤٠ و ٤٣ من تقريرها .

١٤ - وخلص إلى القول بأن الاشتباكات عشر لا اعتراضات لديهم على مقترنات اللجنة المتعلقة بتقديرات عامي ١٩٩٠ و ١٩٩١ للدول الأعضاء الجديدة . ويصدق الشيء نفسه على الملاحظات التي أبدتها بعض الدول الأعضاء وعلى المسائل الأخرى المذكورة في التقرير .

١٥ - السيد كالبترز (ألمانيا) : قال إنه في أعقاب انضمام الجمهورية الديمocratique الألمانية إلى جمهورية ألمانيا الاتحادية ، فإن بلده سوف يقبل التزامات الجمهورية الديمocratique الألمانية المتعلقة بمدفوئاتها إلى الميزانية العادية للأمم المتحدة عن عام ١٩٩١ . وسوف يشعر بالامتنان إذا ما أبدت الدول الأعضاء موافقتها في القرار المرتقب المتعلق بجدول الانصبة ، على إدراج الفقرة التالية :

(السيد كالبترز ، (المانيا)

"امتثالاً للمنهجية الحالية ، وعلى أساس الاحصاءات والبيانات الاقتصادية المتاحة عن جمهورية المانيا الاتحادية والجمهورية الديمقرatطية الالمانية ، فإن اشتراكه عام ١٩٩١ لالمانيا المقدم إلى الميزانية البرنامجية للامم المتحدة يقدر بنسبة ٩,٣٦ في المائة".

١٦ - السيد زاهد (المغرب) : قال إن تنفيذ توصية لجنة الاشتراكات بزيادة الحد الأعلى للخصم المسموح به للدخل الفردي المنخفض إلى ٢٦٠٠ دولار ، مع الإبقاء على درجة التدرج البالغة ٨٥ في المائة ، يمكن أن تفيد ١٩ من البلدان ذات الدخل المنخفض للفرد . وبما أن الأمر لن يتجم عنده سوى أثر ضئيل بالنسبة للاشتراكات الجمالية ، فإن وفده يؤيد توصية اللجنة ، كما يحذ العمل بفترة أساس إحصائية طويلة نسبياً تتراوح بين سبع وعشرين سنة . ويتوافق أيضاً مع اللجنة على أن أي تغيير في معدلات الحدود الدنيا والأعلى سوف يتطلب قراراً سياسياً ، ويرغب كذلك في أن يؤكد من جديد موقفه بعدم تغيير معدلات الحد الدنيا باعتبار أن الوضع الاقتصادي لأقل البلدان نمواً قد تدهور بدلًا من أن يتحسن .

١٧ - ومضى يقول إن فكرة اللجنة عن الدخل المعدل حسب المديونية قدّم بها أن تراعي اختلاف حواضن الديون وتباين فترات السداد لكل بلد ، بمعنى أنه سيجري حسابها من واقع الدخل القومي بعد خصم مبالغ سداد الديون . وإذا كان الأمر كذلك ، ولو اتّاح اقتراح اللجنة تقدير القدرة على السداد بصورة أدق ، فقد يؤيد وفده توصيتها .

١٨ - وانتهى إلى القول بأن اللجنة كانت عاجزة عن إنتهاء نظرها في مفاهيم الدخل البديلة وغير ذلك من المسائل وأن وفده يرغب في تشجيعها على المضي قدماً في هذا المضمار خلال دورتها القادمة .

١٩ - تولى الرئاسة السيد كولييك (جمهورية أوكرانيا الاشتراكية السوفياتية) .

٢٠ - السيد جو كوييلين (الصين) : قال إن لجنة الاشتراكات وضع قاعدة موضوعة للمنهجية المطلوبة لإنشاء جدول الانسبة المقررة القادم . ويرغم أن استخدام معدلات الحد الأعلى والحد الدنيا ، ونظام الحدود لم يأت بالضرورة متماشياً مع مبدأ قدرة

(السيد جو كويلين ، الصين)

الدفع المقبول على نطاق عام ، فإن الممارسة بيّنت أن هذه التعديلات تفيّد بشرط أن يظل العامل الأساسي الحاسم هو القدرة الفعلية للدول الأعضاء على السداد ، على أساس تحولها القومية . ومن المهم في الوقت نفسه أن يتسم الجدول بأكبر قدر ممكن من الوضوح والشفافية والاستقرار . وقال إن وفده يشعر أن بإمكان تحقيق الاستقرار من خلال الإبقاء على عنصر التخفيف الحالي وعلى فترة الأساس الإحصائية ذات العشر سنوات . كما يرى الوفد أن الزيادة في حد الدخل الأعلى للفرد سوف تساعده على إزالة بعض المشاكل التي تصادفها البلدان النامية .

٣١ - وأعرب عن تأييد وفده استمرار تطبيق التعديلات المرحلية على الجدول الذي كما يؤيد المعايير المطروحة لهذا التطبيق الواردة في تقرير اللجنة ، وأنه يدعم بالذات المعيار الذي يحول دون اشتراك أعضاء اللجنة في المناوشات المتعلقة بالتعديلات التنازلية على معدلات الجدول الذي المتعلقة بالبلدان الذين هم من رعایاها . وقال إنه في ضوء الطابع المؤقت لعملية التعديل ، يلزم تطبيقها بمرونة .

٣٢ - وأعرب عن اتفاق وفده مع النتائج التي توصلت إليها اللجنة بعد دراستها مفاهيم الدخل البديلة وأسعار التحويل . وفيما يمكن للمبادئ المطروحة أن تؤدي ، بدرجة ما ، إلى تصحيح بعض التشوّهات في الدخل ، إلا أنه ينبغي الاقتصار على اتباع المفاهيم التي تحوز قبولاً واسعاً وتطبيقاً موضوعياً . ويُنصح أن يظل تعديل الدين عاملًا ضمن المنهجية ، مع العمل في حالة البلدان الفادحة المديونية ، على أن يحل مبلغ خدمة الدين الفعلي محل النسبة المفترضة وهي ١٢ في المائة من مجموع الدين .

٣٣ - وأوضح أن مطالبة بعض الدول الأعضاء بقيام تراسل أكثر تفصيلاً بينهم وبين لجنة الاشتراكات أمر مفهوم للغاية ، وإن كان وفدي يرى أنه لا ينبغي لأي مراسلات أن تتناول من قريب أو بعيد من مركز اللجنة بوصفها هيئّة خبراء ، أو من سلطتها في تحديد العوامل المستخدمة في الجدول .

٣٤ - واختتم كلامه بالإعراب عن أمله في أن تقوم الدول الأعضاء ، وهي تبذل جهوداً مشتركة لتحسين المنهجية الازمة لإنشاء جدول الانسبة ، بالوفاء بالتزاماتها كاملة من خلال سداد اشتراكاتها المقررة في موعدها بما يكفل الاداء السليم للمنظمة وتعزيز دورها .

البند ١٣٣ من جدول الاعمال : وحدة التفتيش المشتركة (تابع) (A/45/34, 117 and 441)

٢٥ - السيدة ممياجي (غابون) : قالت إن وحدة التفتيش المشتركة وضعت فيما يبدو تقريراً ضافياً . وفيما يتعلق ببرنامج عمل الوحدة لعام ١٩٩٠ ، الوارد في الوثيقة A/45/117 ، قالت إن وفدها يؤيد بالذات البند ١ (و) المتعلق بتنسيق الأنشطة المتصلة بالتنمية المبكرة إلى التدفقات المحتملة لللاجئين . وفي هذا السياق يشعر الوفد بشأن وكالات الأمم المتحدة المعنية بتبنيه أن تعمل في تعاون وثيق مع الدول الأعضاء لمساعدتها على تلبية احتياجات اللاجئين ، مع العمل ، بمساعدة المنظمات غير الحكومية ، على دعم مشاريع الاكتفاء الذاتي حتى لا تفرق البلدان المضيفة في المشاكل . وفي البلدان المتاخمة لمناطق النزاع التي يمكن أن تستثير تدفقات من اللاجئين ، يتبعها أيضاً تعزيز أي هيكل أساس قائم لاستقبال اللاجئين .

٢٦ - وتطرق إلى البند ٢ (د) المتعلق بنقل التكنولوجيا ومنظومة الأمم المتحدة ف وأشارت إلى أهميته البالغة بالنسبة لبلدها الذي يؤيد القرار الذي يقضي بإجراء دراسة في الموضوع مقترحاً ضرورة إبقاء الدول الأعضاء على علم ، على أساس منتظم ، بكل خطوة يجري اتخاذها في إجراء الدراسة ، وبأي قرارات يمكن اتخاذها في المستقبل .

رفعت الجلسة الساعة ١١/٤٥